

العلاقات الدبلوماسية وممارستها بين الحضارة الإسلامية والحضارة الغربية: دراسة مقارنة

The Practice of Diplomatic Relationship Between Islamic and Western Civilization: Comparative study

محمد أبو الليث الخير آبادي²
Muhammad Abul Lais Al-Khair Abadi

نوري فرج صالح إبراهيم¹
Nuri Faraj Salih Ibrahim

ملخص

يُعَدُّ التمثيل الدبلوماسي من أشد الروابط التي تربط بين القبائل والدول والشعوب قديماً وحديثاً. وقد اهتم به فقهاء الإسلام وفقهاء غير المسلمين. ووضعوا له أنظمة وقوانين، ولكل من هؤلاء الفقهاء اتجاهات يتجهها في وضع نظريته للدبلوماسية. ومن ثم سبب اختلاف وجهات نظرهم في عملية ممارسة الدبلوماسية، وتحديد مسار عمل الممثل الدبلوماسي وما لها في الدولة المبعوث إليها وما عليها. وقد ساهم هذا البحث في بيان المفهوم الشامل للحصانة الدبلوماسية، وتاريخ نشأتها، وتطورها، مع كيفية ممارستها لدى الأمم والشعوب الغربية الماضية والحاضرة. ثم أعقب البحث بالمقارنة بذكر النظريات الغربية للحصانة الدبلوماسية، ومقارنتها بالنظام الإسلامي.

الكلمات المفتاحية: العلاقات الدبلوماسية، الدبلوماسية الإسلامية، الدبلوماسية الغربية.

Abstract

Diplomacy representation is one of the strongest links between tribes, states and peoples, in the ancient and modern. The Muslims' jurists and non-Muslims' jurists were so much cared about it, and set rules and laws related to it. And each of these jurists has different trends in the development of diplomacy theory. And hence it leads to the difference of their views in the exercise of diplomacy, and determine the responsibilities of the diplomatic representative, his right, and what is not his right in the State and the mandate of the envoy. This research contributed to the comprehensive concept of diplomatic immunity, its history, its development and its practice in the past and present nations and peoples of the West. The research concludes with comparison between the Western and Islamic theories of diplomatic immunity.

Keywords: Diplomatic relations, Islamic diplomacy, Western diplomacy.

¹طالب دكتوراه في قسم دراسات القرآن والسنة، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا.
nuri.faraj@yahoo.com

²أستاذ في قسم دراسات القرآن والسنة، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا.
mabullais@hotmail.com

مقدمة

من الأمور الثابتة لدى المسلمين أن الإسلام دين يعتني بالعلاقات الإنسانية؛ سواء علاقته بربه، وبمجتمعه، ثم نظم كيفية تعامل الإنسان مع نفسه، ومع غيره من أفراد مجتمعه مسلمين كانوا أو غير مسلمين. فلذلك كانت نشأة الدبلوماسية في العصور الإسلامية في الجزيرة العربية كان قد بدأ عهد جديد على كافة نواحي الحياة الروحية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، فكان النظام الإسلامي متكامل واضح المعالم حكيم في تشريعاته وسط معتدل في فرائضه وتعاملاته، لأنه نظام رباني شرعه رب العالمين على لسان نبي أمي كريم فكان شرعه من عند الله تعالي وتطبيقه من خلال رسول معصوم وبهذا اكتملت الرسالة وتمت النعمة، وقال تعالي في كتابه الكريم: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: 89]. ولا شك أنّ الحياة السياسية والعلاقات الدولية هي كذلك من الشرائع التي بيّنها الله في كتابه أو أنت به السنة النبوية المطهرة منها قوله تعالي: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: 1] وأن من العقود المعاهدات والاتفاقيات والأحلاف والمواثيق وكل ذلك لا يتم إلا من خلال التمثيل الدبلوماسي الذي لا تتم هذه المعاهدات إلا به كما في إرسال قريش وفد إلى النبي ﷺ في صلح الحديبية وأيضاً إرسال الرسل إلى الحبشة وغيرها من الأمصار فكان ذلك ممارسة للدبلوماسية وكيف كانت معاملة الرسل من قبل النبي ﷺ والدول التي استقبلت الرسل ومنحتهم الحصانة والرعاية وضمنان لحقوقهم وكذلك فعل النبي ﷺ مع الرسل الذي مثلوا دولهم تمثيلاً دبلوماسياً، أنّ هذه الحصانة التي تمنحها الدولة الإسلامية على السفراء أو الأجانب الداخلين إليها ليست من باب المجاملة ولا من باب السيادة المطلقة التي تعتبرها الدولة لنفسها، ولكنها من باب حرمة الدماء في الإسلام واستند تأمين الرسل والمبعوثين من غير المسلمين في الفقه الإسلامي على تكييف فقهي شرعي له أدلته الثابتة الواضحة من الكتاب والسنة والقواعد الفقهية والسياسية المستنبطة منها، وتكييف الحصانة الدبلوماسية يطلق عليها وصف العقد في الفقه الإسلامي ويُسمى بـ(عقد الأمان)³.

وحصانة المبعوث الدبلوماسي منثورة في السيرة النبوية كثيراً من قول النبي ﷺ وفعله وتقريره، على ما يلي:
 أمّا من قوله في منح الحصانات ذلك ما جاء عن أبي رافع قال: بعثني قريش إلى رسول الله ﷺ فلما رأيت رسول الله ﷺ ألقى في قلبي، فقلت: يا رسول الله! إني والله لا أرجع إليهم أبداً قال: «إني لا أخيس بالعهد، ولا أحبس البرد، ولكن ارجع، فإن كان في نفسك الذي في نفسك الآن فارجع». قال: فذهبت ثم أتيت النبي ﷺ فأسلمت⁴.

³ ويقصد به الحماية والحصانة وهذا مصطلح شرعي ويوافق في القانون الدولي الحصانة الدبلوماسية للمبعوث الدبلوماسي.

⁴ سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، السنن، تحقيق: محيي الدين عبد الحميد، (بيروت: صيدا المكتبة العصرية، د.ط، د.ت)، كتاب الجهاد، باب في الإمام يستجن في العهود، ج2، ص91، رقم2758. وصححه الألباني.

وأما من فعله فعزمه ﷺ على قتال المشركين عندما شاع خبر مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه وذلك بسبب اختراق الحصانة الدبلوماسية لعثمان وهو في تلك الحالة مبعوثاً وممثلاً دبلوماسياً للنبي ﷺ وهذا الأمر يستوجب إعلان الحرب كون الاعتداء خرق للحصانة الدبلوماسية التي كانت معروفة بين الدول آنذاك والتزم بها النبي ﷺ⁵.

وكل ذلك لقيام مجتمع آمن بعيد عن الإفساد والفساد والتعدي على الغير من غير حق. ومن أمثلة ذلك أن الله تعالى رسم منهجا لا يوجد نظيره ووضع قانونا بين فيه التعامل الدبلوماسي بين بلدين سواء كانا إسلاميين أو إسلامي مع غير إسلامي. وعند التعرض إلى الكتابة عن الدبلوماسية بصفة عامة والتمثيل الدبلوماسي بصفة خاصة، لا بد من إقامة دراسة تعني بالنظر إلى التعامل الدبلوماسي عند غير المسلمين وكيفية ممارستها عندهم، ومقارنة نظامهم فيه مع النظام الإسلامي في الدبلوماسية. وذلك لإظهار ما يتميز به القانون الإسلامي فيه عن غيره من القوانين والأنظمة الإنسانية الوضعية فيما يتعلق بالعلاقة الدبلوماسية. فلذلك يتكون هذا البحث من ثلاث نقاط أساسية:

النقطة الأولى: مفهوم عام عن الدبلوماسية وتاريخ نشأتها

النقطة الثانية: تطور العلاقات الدبلوماسية في الحضارات الغربية وكيفية ممارستها عندهم

النقطة الثالثة: المقارنة بين النظام الدبلوماسي في الإسلام وغيره من الشرائع

مشكلة البحث:

لقد نشأت نظريات متنوعة في شأن الحصانات الدبلوماسية قديما وحديثا، واختلفت ممارساتها عبر التاريخ عند الأمم والعصور المنصرمة. ولم يكتفوا بممارسة الحصانة الدبلوماسية من غير وضع الأنظمة والقوانين لها. وهذه الأنظمة والقوانين مختلفة من أمة إلى أخرى، بل يختلف من عصر إلى آخر لاختلاف نظرهم في تكييفها وتحديد وظيفتها، ورسم ما للمبعوث لعملية الدبلوماسية وما عليها. وكل من أصحاب هذه النظريات يزعمون أن نظريتهم أحسن من نظرية غيرهم. وقد يوجد في الشريعة الإسلامية نظام شامل للحصانة الدبلوماسية، وفيها فصل كل شيء متعلق بالدبلوماسية مع كيفية ممارستها. فلذلك لا بد من إبراز ما تميّزت بها الشريعة الإسلامية من غيرها في النظام الدبلوماسي من خلال المقارنة بين ممارستها في الحضارة الإسلامية والغربية وتكمن في الحقيقة مشكلة البحث في تكييف النصوص الشرعية مع القوانين الوضعية من حيث الأوصلاجات إذ أن المشككون يرون أن الحصانة الدبلوماسية إنما هي علم حديث مستقل وليس للأحكام الإسلامية أي علاقة بالقوانين الدولية الحديثة.

⁵ البخاري، الصحيح، ج3، ص193.

النقطة الأولى: مفهوم عام عن الدبلوماسية وتاريخ نشأتها

يبين في هذا المبحث المفهوم العام عن الدبلوماسية، والذي يشمل الاشتقاق اللفظي للكلمة في اللسان العربي، والمعنى اللغوي لها، وكذلك مفهومها في الاصطلاح المعاصر. ثم يتطرق إلى تاريخ نشأتها في الحضارة القديمة عند الشعوب البدائية والقبلية وفي الحضارة الإسلامية. ويتكون هذا المبحث من مطلبين:

الاشتقاق اللفظي للفظة الدبلوماسية

تكمن إشكالية التعاطي اللفظي مع مصطلح (الدبلوماسية) بأنه لفظٌ دخيلٌ على اللغة العربية، وليس من أصله أو أصل اشتقاقه. ومعنى ذلك أن اللفظة ليس لها أساس جذري تُبنى عليه وتعرّف به في اللغة، وأن مصطلح (الدبلوماسية) دخيلٌ على اللغة وليس منها، وكان هذا هو السبب الرئيس في تنوع وتعدد تعريفات الكلمة. فكلمة "الدبلوماسية" في أصلها يوناني، ومنه انتقل إلى اللغة الفرنسية، فالإنجليزية، ثم العربية⁶.

فكلمة "الدبلوماسية" من حيث اللفظ مأخوذ من الكلمة اللاتينية Diploma، والتي تعني وثيقة رسمية. وبدورها مشتقة من الكلمة اليونانية δίπλωμα، التي هي أصل الكلمة المنتشرة المعروفة بـ "دبلوماسية" (Diplomacy). وهذه الكلمة مشتقة من كلمة "دبلوس" أو "دبلون" (Diploun/Diploos) التي بمعنى "طوى أو ثنى". و"الدبلوماسية" تكون بمعنى شيء مزدوج أو مطوي، أو شيء ذي شقين أو الأوراق المطوية⁷.

ولم تلبث أن استعملت في اللاتينية العلمية العصرية إلا خلال القرن السابع عشر الميلادي، وفي أوائل القرن الثامن عشر الميلادي أي قبل قرنين وبالتحديد في 1708م أُستعمل وصف (Diplomatic) في اللغة الفرنسية بمعنى الذي يهتم بالوثائق والعقود بشكل عام، وقد أصبحت الصفة سنة (1726م) تعود إلى كل ما يتعلق بالمستندات والوثائق التي تمس العلاقات الدولية، واعتمد إطلاق لفظة (دبلوماسية) في عام (1791م) مع كثرة ترددها في المجال الدولي، دون العمل الخاص على كل ما يُعنى في البحث في العقود التي تنظم العلاقة بين أشخاص الدول⁸.

من خلال النظر إلى مدلولات الدبلوماسية كما ذكرت آنفاً، يوجد أن هناك اختلافاً بيننا في الاستعمال اليوناني والفرنسي للكلمة. وهذا الخلاف يؤثر في مفهوم العمل الدبلوماسي بلا شك. فالتعريف اليوناني يقصّر عمل الدبلوماسية

⁶ انظر: عمر كمال توفيق، الدبلوماسية الإسلامية دراسات تحليلية وثائقية في التاريخ الدبلوماسي، (الإسكندرية: مؤسسة شباب بيروت للطباعة والنشر، 1986م)، ص 17.

⁷ جمال عبد العزيز رفة، الدبلوماسية أخلاق ومهنة، (المملكة العربية السعودية، الرياض، وزارة الخارجية، ط1، 2014م)، ص 24.

⁸ عبد الهادي التازي، التاريخ الدبلوماسي للمغرب منذ أقدم العصور إلى اليوم، (المغرب، القنيطرة، أكاديمية المملكة المغربية)، ج 1، ص 37.

على ما يتعلق بالمستندات والأوراق والأختام وغيرها من أدوات مستخدمة أو منقولة من قبل أشخاص دبلوماسيين، بينما التعبير الفرنسي يقصّر على الأشخاص المكلفين بعملية الدبلوماسية دون المستندات والأدوات. وهذا الاختلاف اللفظي له تأثير واضح على المفهوم الاصطلاحي للدبلوماسية⁹ كما سيأتي في هذا البحث. ولكن يمكن الجمع بين التعبيرين اليوناني والفرنسي، ويقال بأن الدبلوماسية هي كل الشؤون الخارجية للدولة والمتمثلة في الأفراد والحقائب الدبلوماسية وما ينتج عن ذلك من معاهدات وعهود.

المفهوم اللغوي للدبلوماسية:

- بعد الاستقراء والتتبع، يوجد أن للدبلوماسية المعاصرة أربع دلالات يقصدها السياسيون والصحفيون، وهي كالآتي:
1. النهج السياسي في زمن معين. يُقال مثلاً: لقد تطورت الدبلوماسية الروسية في القرن الحالي، وأصبحت غير ما كانت عليه في القرن الماضي¹⁰. أو تسلسل تاريخي للعلاقات الرسمية بين الدول. مثل قولنا: "تاريخ فرنسا الدبلوماسي"¹¹.
 2. اللباقة، والكياسة، والدهاء التي يتحلى بها شخص ما بالنسبة إلى علاقاته مع الغير. فيقال مثلاً: إن فلاناً يتحلى بدبلوماسية رفيعة¹².
 3. وتستعمل كصفة لبعض المصطلحات مثل المراسلات الدبلوماسية والحصانات والامتيازات الدبلوماسية¹³. وتستعمل ويراد بها المفاوضات وما يتبعها من مراسم. يقال: إن هذه المعضلة الدولية مفتقرة إلى حل دبلوماسي. كما يراد بها حل المنازعات بالطرق السلمية أي عن طريق المفاوضات والاتصالات بمعنى عدم اللجوء إلى العنف¹⁴.

⁹ وثمة تعريف لغوي للفظ الدبلوماسية لا يُعَوَّل عليه كثيراً يعرفها بأنها مشتقة من DUPLICATA، وهي نسخة عن الأصل باعتبار أن الأصل يبقى عند الحاكم، أو السلطة الحاكمة نسخة عن الأصل والآخر يمنح للشخص الذي يحملها. انظر: عبد اللطيف بوروي، *الدبلوماسية والتفاوض*، (مذكرة مقررّة على طلاب الدراسات العليا بجامعة الحسن، المغرب)، ص5.

¹⁰ سعيد أبو عبا، *الدبلوماسية مفهومها وقوانينها*، (الكويت: دار ناشري الإلكترونية للنشر والتوزيع، 2013م)، ص13.

¹¹ عبد المحسن بن فهد المارك، *الدبلوماسية بين العلم والفن*، (الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، ط1، 1427هـ/2006م)، ص27.

¹² أحمد سمير، *الدبلوماسية*، (القاهرة: المكتب المصري الحديث، ط1، 1992م)، ص8.

¹³ أحمد سالم باعمر، *الدبلوماسية بين الفقه والقانون الدولي*، (عمان: دار النفائس، ط1، 1421هـ/2001م)، ص57.

¹⁴ المرجع السابق.

تاريخ نشأة الدبلوماسية في الحضارات القديمة

عند استقراء التاريخ، نجد أنّ الحضارات القائمة الآن ما هي إلا موروث سابق من الأعراف والتقاليد التي كانت عليها تلك المجتمعات، والتي كانت قائمة منذ الأزل. والدبلوماسية كانت إحدى أدوات التواصل بين الشعوب على اختلاف أعرافها وحضاراتها، فصارت بذلك هي العامل الرئيس الذي يجب النظر إليه في تتبع تاريخ الدبلوماسية ونشأتها في تلك الحقبة من الزمن، والتي قسمها الباحث إلى حضارتين؛ وهما:

أ. حضارات قديمة اختفت معالمها مع الزمن، ولا يوجد منها إلا الأخبار عنها في كتب التاريخ، وأن هذه الحضارات كانت بكل تأكيد تمارس الدبلوماسية بطبيعة وجود العنصر البشري وتنوعه واختلاف أعرافه، وكانت لها مصالح وتمثيل دبلوماسي بينها.

ب. حضارات ظاهرة المعالم واضحة الآثار إلى اليوم مثل الحضارة الفرعونية والسومرية والإغريقية، إلا أن الحضارة الإغريقية كانت في زمن، والحضارتين الفرعونية والسومرية كانتا في زمن واحد تقريبا، وهذا ما جعل الباحث يقوم بالفصل بينها.

التمثيل الدبلوماسي عند الشعوب البدائية:

من المعلوم بدهاء أنّ الحياة الإنسانية فردية كانت أو جماعية بحاجة إلى تكوين العلاقات مع الغير أيّا كان، فالإنسان مديني بطبعه، ولا ريب في أن العلاقات بين الأفراد والجماعات بدأت مع بداية الخلق، وما من مجتمع بشري إلا وتنشأ بين أفرادها وقبائله علاقات متشابكة متداخلة متنوعة، لو تركت على سجيّتها لتصادمت، ولعمّت الفوضى والهرج، ولأكل القوي حق الضعيف، ولسادت شريعة الغاب، وفانت معها الحكم والمقاصد من اجتماع الناس، وعاد هذا وبالأعلى عليهم وعلى البشرية كلها، من أجل هذا كانت الأعراف المقبولة والمعاهدات المنصفة والديساتير العادلة كلها تصب في مصلحة هذا الإنسان وهذه الجماعة، وكيف أنّها يجب أن تعمر الأرض¹⁵.

من هنا اضطر كل قوم في الحياة البدائية بتعيين شخص من خيرة القوم يقوم ممثلاً عن أهله في العشائر، وهدفه هو ترسيخ المصالح التابعة لهم، ودفع الأضرار المتوقعة عليهم، وجلب ما يحبون، ودفع ما يكرهون بأقل الأضرار والخسائر، وهذا ما اصطُح على اسمه حينها بـ (التمثيل القبلي)، واستمر هذا حتى يومنا هذا متغيراً بتغير الزمان والمكان¹⁶.

¹⁵ علي مقبول، الحصانات الدبلوماسية والقنصلية والمعاهدات، (صنعاء: دار الجزيرة، ط1، 2000م)، ص11.

¹⁶ انظر: عبد الله الراجحي، الدبلوماسية أنواعها ومراحل تطورها، (الرياض: معهد الدراسات الدبلوماسية، ط1، 1434هـ/2013م)، ص13.

وكانت من خلال التمثيل القبلي إكرامهم وتوفير سبل الراحة لهم وإظهار القوة والمنعة لدى القبيلة المستضيفة للوفد. ولكن إلى الآن لم يعرف بالتحديد تاريخ لبداية التمثيل الدبلوماسي¹⁷. لقد كان هناك اختلاف واضح بين الكتاب والباحثين عن تاريخ بداية الدبلوماسية أو الحصانات. ويرى الباحث أن هناك اختلافاً واضحاً بين الذين استقر التاريخ في بحوثهم عن بداية الدبلوماسية وتمثيلها بين الحضارات والشعوب القبلية. والرأي الذي يمكن الاعتماد عليه في ذلك على اتجاهين، وهما كالآتي:

الاتجاه الأول: يرى أنّ الدبلوماسية وليدةً لمرحلة الاستقرار البشري، فمنذ وُجد البشر وُجدت رغبات ودوافع إلى تلبية حاجيات معينة تختلف من مجتمع إلى آخر، ومن فترة تاريخية إلى أخرى، والملخص أن العلاقات الدبلوماسية بدأت ببدء العلاقات البشرية.

ويستند هؤلاء على آثار ودلائل تاريخية في مناطق مختلفة من المعمورة مثل الألواح الآشورية، وآثار في الصين، والهند، والإغريق، والرومان وجدت منذ 3500 ق.م أثبتت وجود أشكال لعلاقات ودية وسلمية، وكذلك وجود لعلاقات تمارس وفق ضوابط قانونية¹⁸.

وفي ذلك يقول نيوملين (Numelin): "إن التاريخ يذكر أن القبائل البدائية والجماعات البشرية الأولى قد عرفت الحرب والسلم وإجراء الصلح، ومراسم الاحتفالات الدينية والسياسية والاتصالات التجارية، وهذه الجماعات كانت لها مراسم خاصة عند وفاة الزعيم وعند تولي زعيم جديد للسلطة"¹⁹. وتأكيداً لهذه الفكرة يعزز المفكر دوليل (Dolel) هذا المبدأ حيث يذكر "أن الدبلوماسية ظهرت آثارها على الألواح الآشورية، وفي التاريخ الصيني والهندي والإغريقي والروماني، ولكن لا صلة مباشرة بين النظام الحديث وبين إرسال الكنيسة الرومانية الوسطى للمبعوثين"²⁰.

لكن ممارسة الدبلوماسية بين القبائل البدائية لم تكن على شكل ممارسة الدبلوماسية الموجودة في عصرنا الحالي، وإنما هي عبارة عن أعراف قبلية على هيئة صور ورسائل لم تبين أن هناك تمثيلاً دبلوماسياً واضحاً، وإنما هي الأعراف

¹⁷ حيث إنّ الباحث لم يجد من حدد تاريخاً معيناً لبداية هذا التمثيل الدبلوماسي إلا أن الواقع وصفها مع الدبلوماسية لأنها من أجزائها ومقتضيات العمل بها.

¹⁸ حنان أخميس، تاريخ الدبلوماسية، دراسات دولية، بحث منشور على شبكة الإنترنت على هيئة (PDF)، ص7.

[http://www.siironline.org/alabwab/derasat\(01\)/208.htm](http://www.siironline.org/alabwab/derasat(01)/208.htm) تاريخ التصفح 2017/8/10م.

¹⁹ R. NUMELIN: The beginning of Diplomacy, London, 1950, P. 83.

²⁰ نفس المرجع.

بينها في منطقة جغرافية معينة في تعاملها مع جيرانها في وقت الحرب والسلم من القبائل الأخرى²¹، وقد ألمح إلى ذلك الأستاذ ستورات (Stuart) في محاضراته عام 1934م في محكمة العدل الدولية بلاهاي إلى أنّ القانون الدبلوماسي محكوم بأعراف عتيقة تحظى باحترام خالص من جميع الدول²².

الاتجاه الثاني: فإن أصحاب هذا الرأي اتفقوا على أنّ للدبلوماسية تاريخاً معيناً، إلا أنهم اختلفوا في بداية هذا التاريخ، فيميل فريق إلى الجزم بأن الدبلوماسية ظهرت بظهور البعثات الدبلوماسية الدائمة، وضربوا التبادل التاريخي بين الكرسي البابوي في القرن الثالث عشر نموذجاً، حيث كانت المدن الإيطالية مزدهرة، وبلورت فيما بينها علاقات ودية وسلمية²³. ويُعتبر الفقيه بلاغا (Lucian Blaga) من أكبر مناصري هذا الرأي حيث يقول: "إن تاريخ الدبلوماسية يعود إلى الكرسي البابوي حيث كانت الخطوة الأولى للدبلوماسية في إيطاليا قد خطتها الدبلوماسية البابوية، ودبلوماسية المدن الإيطالية خاصة دبلوماسية البندقية"²⁴.

ويميل فريق ثانٍ إلى الجزم بأنّ الدبلوماسية ظهرت بعد نهاية حروب المائة عام، وقد حدّدوا لبدئها عام 1451م عند نهاية حروب المئة عام²⁵. وأرجع جملة من الباحثين النواة الأولى في الدبلوماسية إلى الحضارة اليونانية القديمة²⁶.

²¹ وذلك بعلامات وإشارات خاصة تفيد بأن القادم من القبيلة الأخرى إنما هو مبعوث لتأدية رسالة عن قبيلته، فيقابل بالتقدير والاحترام، ومن ذلك ما يفعله الهنود الحمر من وضع عصبة حمراء على جباههم كإشارة إلى طلب الحصانة بصفتهم مبعوثين. انظر: نيكولسون، *دراسات دبلوماسية*، ترجمة: محمد الزقوي، (القاهرة: مكتبة الأنجلو، د. ط، 1973م)، ص 16.

²² نقل هذه العبارة عن (Stuart) الدكتور عبد العزيز محمد سرحان وبعودة الباحث إلى مؤلفات المذكور لم يجد هذا النص وإنما وجد شبيهاً له في كتابه والذي يُعتبر كسيرة ذاتية له. *Of Cargoes, Colonies and Kings: Diplomatic and Administrative Service from Africa to the Pacific*.

والمؤلف أفرد أبواباً متعددة في الحديث عن الدبلوماسية، ويرجح الباحث أن المراد منها ما هو في ص 80.
²³ ومن ذلك مثلاً مدينة البندقية. انظر: عبد اللطيف بوروي، *الدبلوماسية والتفاوض*، (الجزائر: جامعة قسنطينة، كلية العلوم السياسية)، ص 8.

²⁴ Blaga Romania, UN Doc CCPR/C/86/D/1158/2003, Communication No. 1158/2003.

²⁵ ومن انتصر لهذا الرأي: رفة، *الدبلوماسية*، ص 36. وكذلك مال إليه البكري، *العلاقات الدبلوماسية والفنصلية*، ص 22.
²⁶ ومن ذلك قول الدكتور صالح الراجحي: "ونواة الدبلوماسية وفكرة تأسيس الحصانة الدبلوماسية يعود إلى الحضارة اليونانية". صالح عبد الله الراجحي، *الدبلوماسية أنواعها وتطورها*، (الرياض: المعهد الدبلوماسي، ط 1، 2013م)، ص 16. وهذا القول بجانب للصواب، وذلك أنّ الحضارة اليونانية ابتكرت الوسائل التي تقوم بها بحماية المبعوث الدبلوماسي، أما أصل منح الحصانة فإنه قديم قدم البشرية ذاتها.

وهذا الخلط إنما وقع لأن الحضارة اليونانية ابتكرت أساليب جديدة حديثة الوسائل في الدبلوماسية - كما سيأتي معنا - فظن بعضهم أنها انشأتها، والصواب كما سبق أن بداية الدبلوماسية إنما كانت ببداية الوجود البشري. وبعد دقة النظر إلى الاتجاهات السابقة مع العرض والمناقشة لهذه الاتجاهات، يمكن القول بأن التمثيل الدبلوماسي وممارسة الدبلوماسية موجودة منذ وجود البشر على وجه الأرض، مستنداً إلى ديباجة اتفاقية فيينا 1961م والتي جاء فيها "منذ عصر سحيق جداً، تعترف جميع الدول بالمركز القانوني للممثلين الدبلوماسيين"²⁷، وكذلك عند تتويج الملوك أو وفاة ملك أو مصاهرة أو مناسبات كل ذلك يحتم علاقات طيبة بين القبائل، وهي أساس لممارسة الدبلوماسية.

النقطة الثانية: تطور العلاقات الدبلوماسية في الحضارات الغربية وكيفية ممارستها عندهم التمثيل الدبلوماسي في الحضارة السومرية والفرعونية:

تُعدّ الفترة التي طغت فيها الحضارة الفرعونية²⁸ بمصر، والحضارة السومرية²⁹ ببلاد الرافدين، من أهم الفترات التي تطورت فيها الدبلوماسية في العالم، وذلك لقربها جغرافية بين الحضارتين وتزامنها التاريخي. ومن آثار ذلك أنه يوجد عن مصر

²⁷ انظر: ديباجة اتفاقية فيينا في الرابط <http://www.aldiplo.net/diplomat.htm> تاريخ التصفح 2017/8/21م.

²⁸ هي حضارة قدماء المصريين، والتي تركزت على ضفاف نهر النيل في الشمال الشرقي للقارة الإفريقية، بدأت تلك الحضارة في الألفية الثالثة قبل الميلاد عن توحيد مصر العليا والسفلى على يدي الملك "مينو"، ضمت تلك الحضارة المتطورة سلسلة من الممالك المتتابعة والمستقرة من الناحية السياسية، تخللتها فترات عدم استقرار، وأما عن سبب اختفاء الحضارة الفرعونية فهو تدميرها من الداخل، بسبب عدة عوامل، منها تسلط الحكام، وظلمهم للشعب، وانتشار الفساد والمحسوبية والرشوة، ومنها أيضاً الانقلابات على الحكام، سواءً من العائلة المالكة، أو من الحكام الآخرين عندما كان هناك حاكمون في نفس الفترة، وقيل: بسبب التغير الديني في زمن أخناتون الذي أدى إلى تفكك أجزاء كبيرة من الدولة وانحيارها. انظر: مجموعة من العلماء، تاريخ الحضارة المصرية، (القاهرة: دار النهضة، د. ط، د.ت)، ج1، ص23.

²⁹ ظهرت هذه الحضارة في الألفية الخامسة قبل الميلاد، في دلتا الرافدين، لتشهد المنطقة قفزة نوعية أدت إلى ظهور المدن (أور، أريدو، والوركاء)، ومن هنا انطلقت أولى المخططات البشرية للسيطرة على الفيضانات، عن طريق إنشاء السدود وحفر الجداول والقنوات، حتى تم تأسيس شبكة قنوات في السهل اعتبرت معجزة في مجال الري. اعتبر العلماء بأن الحضارة السومرية هي أقدم حضارة في تاريخ البشرية، والتنقيبات الأثرية المكتشفة تؤكد الأمر ذاته، ومن أهم إنجازات الحضارة السومرية (الكتابة)، وكانوا يتعمدون نشرها، وعملوا على إقامة أول مدرسة في التاريخ البشري على الإطلاق. محمد فهد القيسي، السومريون بين النفي والإثبات، (دمشق: دار تموز للطباعة والنشر، ط1، 2013م)، ص12.

أخذت بلاد الرافدين نظام الهرم المدرج في بناء معابدها، وعن بلاد الرافدين أخذت مصر استخدام الأختام وفن رسم الحيوانات الممنحة³⁰.

ولعل من أبرز الإسهامات التي قدمها التاريخ القديم للدبلوماسية، تلك المجموعة النادرة من الوثائق الفرعونية التي سجّلت تاريخ العلاقات الدبلوماسية بين مصر وبلاد الرافدين، حيث أكّدت الأبحاث أنّ هناك ما يربو على ستة عشر ميثاقاً مهمّاً عُقدت بينهما في الفترة بين القرن الخامس عشر والقرن التاسع قبل الميلاد، يأتي في مقدمتها الميثاق الذي عُقد بين مصر وبابل سنة 1450 ق.م.³¹

ومن ذلك أيضاً وجود أنواع عدة من الاتفاقيات في مناحي مختلفة تنظم سير العلاقة بين هذه الدول كالاتفاق على فضّ النزاع حول الحدود بين حكومات مدينة (لاغاش) و(أوما) من جانب، ومدينة (شط الحبي) من مدن بابل من جانبٍ آخر، والتي كانت في سنة 2850 ق.م. وأيضاً ما ذكره المؤرخون كذلك عن المعاهدة التي تمت بين (نارانس) أحد ملوك العصر الأكادي، وأمراء (أفان) سنة 2500 ق.م.³². إلا أنّ أقوى المعاهدات نفوذاً في تلك الحقبة، والتي كان لها النصيب الأكبر من الدراسة والتمحيص بين الدارسين والمختصين بتلك الحضارتين، المعاهدة المعروفة بمعاهدة (قادش)، والتي قد أبرمت بين امبراطوريتي الحثيين والفرعنة المتنازعتين، حيث تضمنت بنوداً قانونية وعسكرية ودبلوماسية نظمت العلاقات بينهما إلى أمدٍ بعيد³³.

وتكمن أهمية هذه المعاهدة في أنّها الأداة القانونية التي خمدت بها الحروب الطويلة التي وقعت بين الحثيين والفرعنة الذين كانوا في حالة حرب دائمة في الجبهات الشماليّة، وتحديداً في مدينة قادش قرب محافظة حمص السوريّة

³⁰ محمود خلف، النظرية والممارسة الدبلوماسية، (لبنان: المركز الثقافي العربي، 1989م).

³¹ محمد حبش، والدبلوماسية: قراءة في القيم الدبلوماسية في...، (قطر: المعهد الدبلوماسي، 1434هـ/2013م)، ص16.

³² نفس المرجع.

³³ وتعتبر هذه المعاهدة أقدم معاهدة سلام عرفها التاريخ، وحول أهمية هذه المعاهدة التاريخية، يعتبر الدكتور صبري مقلد معاهدة قادش الأساس لجميع المعاهدات التي توالى بعدها على مر 33 عصراً من إبرامها؛ إذ إنّها جمعت بين تطبيق القوانين (التشريعات) وضمنان حق الشعوب، وتأكيد إقامة سلام عادل وشامل وتعزيز أواصر العلاقات العسكرية والدبلوماسية. انظر: صبري مقلد إسماعيل، العلاقات السياسية الدوليّة: دراسة في الأصول والنظريات، (الكويت: دار السلاسل، ط1، 1985)، ص70.

في عام 1296 قبل الميلاد، حيث تولى قيادة الحثيين فيها الملك (حاتسولي) فيما تولى قيادة المصريين الفرعون (رمسيس الثاني)³⁴.

وبالنظر في بنود المعاهدة³⁵، نجد أنّها بالجملة أكدت على "أهمية إقامة علاقات جيدة بين الدولتين والسعي إلى إحلال سلام أساسه احترام سيادة أراضي الدولتين، والتعهد بعدم تحضير الجيوش لمهاجمة الطرف الآخر، وإقامة تحالف وإنشاء قوة دفاعية مشتركة، واحترام الرسل والمبعوثين بين الدولتين، لأهمية دورهم لتفعيل السياسة الخارجية وأخيرا اللجوء إلى لعنة الآلهة كضمانة لهذه المعاهدة ومعاقبة الناكث بها"³⁶.

وقد لا يوافق الجرم بأن معاهدة (قادش) هي أقدم المعاهدات الدبلوماسية التي عرفتها البشرية، وذلك لأن ثمة اتفاقيات ثنائية دبلوماسية تعتبر أقدم منها، بل الأقدم على الإطلاق، وإن لم تكن بحجم ومكانة اتفاقية (قادش)، ومن هذه الاتفاقيات ما ذكره الدكتور على القيمي أنّ "أقدم المعاهدات كانت بين مملكة أيبلا وسط سوريا ومدينة أبارسال التي تقع في منطقة على الحدود السورية العراقية قرب نهر دجلة، وهي أقدم معاهدة سلام في العالم يعود تاريخها إلى 2400 سنة ق.م"³⁷.

وفي هذه الاتجاهات نوع من التضارب، إلا أن هناك قولاً بإمكان الجمع بينها. وهو أن أقدم المعاهدات الدبلوماسية هي المعاهدة السومرية والفرعونية. وهذا ما ذهب إليه الدكتور بهجت القبسي - المنسق العام في اتحاد

³⁴ يُذكر أنّ الروايات اختلفت حول المنتصر في هذه المعركة "بيد أن (رمسيس الثاني) قد اضطر في نهاية المطاف إلى الانسحاب من سورية الشمالية والوسطى، حيث توصل الطرفان في عام 1280 قبل الميلاد إلى عقد الصلح وتوقيع المعاهدة التي نسبت لهذه المعركة. إلا أن الدكتور بسام الشماع - أستاذ علم المصريات وعضو الجمعية التاريخية - قرر أن معركة قادش لم ينتصر فيها أحد، سواء المصريين القدماء أو الحثيين. ينظر: محاضرة على اليوتيوب عن معاهدة قادش وتحديد ميزان القوة فيها للدكتور بسام الشماع <https://www.youtube.com/results> تاريخ التصفح، 2017/8/21م.

³⁵ وقد تم نقش هذه المعاهدة إلخاً لأهميتها على لوائح من الفضة باللغتين الفرعونية الهيروغليفية والبابلية المسمارية، حيث عُثر عليها أثناء عمليات تنقيب أجريت في شمال الأناضول في مدينة في محافظة تشورم. انظر: عز الدين فوده، **النظم الدبلوماسية**، (القاهرة: مكتبة الآداب، ط1، 1989م)، ص80.

³⁶ للاطلاع على نصوص الاتفاقية كاملة وتفصيلاتها التامة. ينظر: فوده، **النظم الدبلوماسية**، ص80؛ والسيد أمين شلبي، بين الدبلوماسية القديمة والحديثة، القاهرة: **مجلة السياسة الدولية**، العدد 140، إبريل، 2000، ص40.

³⁷ حديث لوكالة الأنباء الكويتية/كونا بتاريخ 1426/8/26هـ. والدكتور على القيمي هو معاون الأول لوزير الثقافة السوري.

الآثارين العرب بدمشق - إذ يقول: "في الواقع أن ما يميز هذه المعاهدة عن غيرها أنها أقدم معاهدة كتبت بالحرف الأبجدي، فهناك معاهدات أقدم منها، ولكنها كتبت بالمقطعية المسمارية مثل معاهدة أيبلا وأبارسال"³⁸.

تطبيقات الدبلوماسية لدى الشعوب البدائية:

وإذا تقرر ذلك في أصل الدبلوماسية فإنّ التمثيل الدبلوماسي فرغ عنها، حيث إنّ نشوء علاقة ووجود ممثلين بين القبائل اقتضى بالعرف منح هذه الفئة حصانات وامتيازات نظير ما يقدمون من مدّ أواصر العلاقة وبث السلام بين القبائل آنذاك، وحتى أنهم كانوا يميزون الرسل بوضع ربطة حمراء على الرقبة أو على الجبهة إشارة إلى أنه موفد من زعيم قبيلة لأداء مهمة من تحالف أو تعاون أو غيره³⁹، وبالرغم من أن القبائل والشعوب القديمة بوجه عام كانت تنبذ الغريب وتكرهه أو تعتبره عدواً تستحل دمه، فإنّ تمتع الرسول بالحصانة أثناء تأديته لمهمته الشخصية قد أصبح منذ ذلك الحين من مستلزمات تحقيق المهمة الدبلوماسية، ويؤكد ذلك الفقيه هارولد نيكولسون (Harlod Nicolson) بقوله: "جرى العمل حتى فيما قبل التاريخ على الاعتراف للمفاوضين بالحصانات التي لم تكن للأفراد العاديين ويُعد هذا العرف هو المصدر البعيد للحصانات التي يتمتع بها حالياً الدبلوماسيون"⁴⁰.

ومن أهم ما يُمثّل حصانة المبعوثين الدبلوماسيين في تلك العصور ما نُقل عن الفيلسوف الصيني كونفوشيوس - وهو من الفلاسفة الصينيين في القرن السادس عشر قبل الميلاد - يقول: "إنّ النظام لقانون الشعوب هو أنّ جماعة دولية تركز إليها الدول التي تُصبح أعضاء فيها مندوبين عنهم تختارهم من بين أكثر المواطنين فضيلةً وكفاءة"⁴¹، ويتضح من هذا أنّ الدول والشعوب طالما يختارون أعلاهم قدرةً ومكانةً وفضلاً فهي إلزام للدول والمجتمعات المحيطة ذات العلاقة بالإحسان إليهم؛ لأنّ انتهاك حصانتهم يمثّل إهانة للمجتمع الذي يمثلونه.

³⁸ المرجع السابق.

³⁹ محمد سامي عبد الحميد، القانون الدولي العام، (بيروت: الدار الجامعية، د. ط، 1988م)، ص 103.

⁴⁰ Harlod, Nicolson, **Diplomacy**, (London: Oxford University press 1969), P. 16.

⁴¹ علي صادق أبو هيف، القانون الدبلوماسي، (الإسكندرية: منشأة المعارف، ط3، 1975م)، ص 74.

وكما كان قتل الرسل أو إلحاق الضرر بهم أو الإهانة سبباً في بدء القتال بين القبليتين؛ فإن إكرامهم وتقديمهم ومنحهم الهدايا يُعد سبباً في حُسن الجوار، وهذا يوضح بجلاء ما للمبعوث الدبلوماسي من حصانة قديمة قدم التاريخ، وكيف أنها كانت العامل المؤثر في العلاقة بين الشعوب منذ فجر التاريخ.

وفي ختام هذه الجزئية يستخلص أنّ الدبلوماسية بدأت ببداية العلاقة البشرية، وأنه لا يثبت تاريخ محدد لبدايتها، كما أن حصانة المبعوث الدبلوماسي ناشئة مع الدبلوماسية منذ بدئها، وهو ما أكدته المشاريع الخاصة التي مهدت لاتفاقية فيينا⁴².

نشأة الدبلوماسية وممارستها في الحضارة الإغريقية

تُعد الحضارة الإغريقية⁴³ المرجع الرئيسي في الفكر الدبلوماسي الغربي اليوم، حيث يرى بعض الباحثين⁴⁴ أنّ الفكر الدبلوماسي الغربي إنما يعود جذوره إلى هذه الحضارة الإغريقية، وذلك لمساهمة الإغريق في تكوين وتطوير وتأسيس مبادئ عامة للقانون، وبالأخص فيما يتعلق بجانب الدبلوماسية، وذلك عائداً إلى أن المجتمع الإغريقي متكوّن من مدن متعددة مستقلة عن بعضها استقلالاً تاماً، رغم وحدتهم الدينية والعرقية، إلا أنّ هذه المدن اليونانية تتبادل الممثلين الدبلوماسيين، وتتعقد فيما بينها الاتفاقيات⁴⁵.

⁴² حيث ذكرت أنه "منذ عصر سحيق جداً، تعترف شعوب جميع الدول بالمركز القانوني للممثلين الدبلوماسيين". انظر: الأمم المتحدة،

الوثائق الرسمية لمؤتمر الأمم المتحدة الخاص بالعلاقات الدبلوماسية، ج2، ص91.

⁴³ الإغريق هو مصطلح عربي يشير إلى (اليونانيون القدماء)، ويطلق عليهم أيضاً "الهيلينيون"، وهي مجموعة عرقية موطنها الأصلي (اليونان وقبرص)، والمناطق القريبة من البحر الأبيض المتوسط، بلغت الحضارة الإغريقية أوج عظمتها وازدهارها خلال القرنين الخامس والرابع قبل الميلاد، بالتزامن مع ظهور مدن مهمة ك(إسبرطة وأثينا)، والعديد من المدن التي يشهد لها بمدى قوتها ونفوذها، كما ازدهر مفهوم الديمقراطية والفنون والعلوم على اختلافها، تأثرت الحضارة الإغريقية بحضارات سابقة كالحضارة الفرعونية، والحضارة الفارسية. وأخيراً، تعد الحضارة الإغريقية أو (اليونانية القديمة)، من أعرق وأرقى الحضارات القديمة، والتي أغنت العالم بالعديد من العلوم والفنون، والتي ما زالت آثارها شاهدةً عليها حتى يومنا هذا. روبرت سيلبير، موسوعة الحضارة الإغريقية، ترجمة: عزيز زيباري، (العراق: دار المشرق الثقافية، ط1، 2014م)، ج1، ص60.

⁴⁴ مجموعة من الباحثين بمعهد التنمية البشرية، التطور التاريخي للنظرية والممارسة الدبلوماسية، (فلسطين: د. ط، د.ت)، الكتاب بصيغة PDF، ص9.

⁴⁵ أبو عبا، الدبلوماسية تاريخها مؤسستها أنواعها قوانينها، ص28.

والمتقرر في التاريخ أنّ الحضارة الإغريقية قد أورتت الحضارات التي تبعتها أصولاً وقواعدً وتنظيمً الدبلوماسية، فعلى سبيل المثال لا الحصر نجد أنهم اهتموا بكيفية اختيار السفراء وإيفاد السفارات وتطوير مفهوم الحصانات الدبلوماسية، ومن ذلك عدم خضوع المبعوث الدبلوماسي للقانون والقضاء الداخلي للدولة الموفد إليها، كما يُحسب لهم أنهم أول من أطلق لقب القنصل كمسمى وظيفي⁴⁶.

ونجد أنّ للحضارة الإغريقية الفضل في إنشاء أساليب حديثة للمفاوضات وعقد المؤتمرات والتحالفات والمداولات عبر برلمانات، وتأسيسهم "للمنظمات الدولية"، ومع أنّ هذه البرلمانات والمنظمات تتطلب حالة عامة من الأمان، وهذا مما لم يتوفر في تلك الفترة كما هو معروف من فتوحات الإسكندر المقدوني والمؤامرات التي كانت تدار بين المدن والدويلات آنذاك إلا أنّ الإغريق استحدثوا تلك الأساليب. بل إنهم طوروا نظاماً دقيقاً للاتصال الدبلوماسي، فعرفوا مبدأ التسوية بالتراضي أو المصالحة التي تشير إلى وقف الأعمال العدوانية، كما عرفوا الاتفاق أي الهدنة المحلية المؤقتة، وتبنوا نظام الاتفاقات العلنية وحتى المعاهدات الثنائية⁴⁷.

تطبيقات التمثيل الدبلوماسي في الحضارة الإغريقية:

وأما فيما يتعلق بالتطوير الذي منحه الحضارة الإغريقية فيما يتعلق بالمبعوث الدبلوماسي وحصانته فإننا نستطيع أن نوجز هذا التأثير في النقاط التالية⁴⁸:

1. لم يكونوا يسمحون للمبعوثين الدبلوماسيين المكوث بصفة دائمة، وأتّم على المبعوث الدبلوماسي مغادرة المدينة فور أداء المهمة. وهذا ما يؤكد ما أشار إليه الباحث آنفاً، وذلك ناتج عن شح العلاقة مع الحضارات الأخرى؛ لأن طبيعة الحالة كان يغلب عليها الحروب التي تزعمها الإسكندر المقدوني.
2. ترى الدبلوماسية الإغريقية أن الهدايا والهبات التي يتحصل عليها المبعوث الدبلوماسي من المدن والجهات الأخرى إنما هو خيانة دبلوماسية تُوجب الإعدام.

⁴⁶ حيث كان الخلط سائداً في الحضارات التي قبلها بين كلا من طبيعة العمل الدبلوماسي والعمل القنصلي.

⁴⁷ جعفر عبد السلام، قانون العلاقات الدبلوماسية والقنصلية دراسات في القانون الدولي والشريعة الإسلامية، (القاهرة: رابطة الجامعات الإسلامية، د. ط، 1421هـ/2000م)، ص14.

⁴⁸ ينظر في تفصيل ذلك: سمير، الدبلوماسية، ص31؛ والراجحي، الدبلوماسية أنواعها ومراحلها وتطورها، ص20؛ وأبو عباد، الدبلوماسية تاريخها مؤسستها أنواعها قوانينها، ص28؛ وبأعمر، أحمد الدبلوماسية بين الفقه الإسلامية والقانون الدولي، ص34.

ويرى الباحثان أنه لا ينبغي للمبعوث قبول الهدايا والعطايا والهبات من قبل الدولة التي أوفد إليها لأن ذلك يعد خيانة للأمانة التي أوفد من أجلها، وأنه يمثل الدولة أو الإمبراطورية التي أرسلته في مهمة معينة، وكذلك تنظر الدبلوماسية الإغريقية أن الامتيازات التي تحصل عليها المبعوث من الأمان والرعاية ليس لشخصه، وإنما كونه يمثل الدولة التي أوفدته.

3. عملت الدبلوماسية الإغريقية على تزويد السفراء بحمل تصاريح بالسفر والانتقال عبر البلدان، كما كانت الدولة تكفل لهم نفقات الإقامة والسفر والمعاملات بسخاء.

وبنظر الباحث أن هذا النوع من التعامل مهم جداً في بيان قبول الدولة المستضيفة للمبعوث وموافقتها على التمثيل الدبلوماسي لديها، وإعطاء الدولة تصاريح للتنقل هي من الميزات الخاصة للمبعوث، وهي موجودة عندنا اليوم باسم الجواز الدبلوماسي (Diplomatic passport)، فيكون بذلك المبعوث في منعة وحصانة من عدم المثل أمام المحاكم والقضاء المحلي، ولا يطبق عليه القانون الجنائي، ومن ضمان حق المبعوث عند الإغريق أنهم كانوا يرون أن المبعوث يتمتع بحماية الآلهة، وكان مجرد الاعتداء عليه أو قتله يعتبر بداية الحرب، وهو ما يعمل به في الدبلوماسية اليوم.

ويستخلص الباحثان في ختام السرد ما الحضارة الإغريقية من دور فعال في إرساء الدبلوماسية، وتعزيز دور التمثيل الدبلوماسي، وإكسابه الحصانة والمنعة، ومنحه التصاريح للتنقل، وكذلك جعلت معاملة المبعوث بالاحترام دليلاً على بداية علاقات طيبة وقت السلم، وأن الاعتداء على المبعوث، أو طرده هو بداية الحرب، ومن الميزات التي حفظت مكانة التمثيل الدبلوماسي بينها وبين الدول أنه لا ينبغي للسفير قبول الهدايا أو العطايا التي تعطى أحياناً للسفراء أو المبعوثين نتيجة لصداقة معينة مع بعض الدول، وهو ما يعمل به في دبلوماسية عصرنا الحاضر.

نشأة الدبلوماسية في العصر الإسلامي

عند ظهور الإسلام في الجزيرة العربية كان قد بدأ عهد جديد على كافة نواحي الحياة الروحية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، فكان النظام الإسلامي متكاملًا واضح المعالم حكيمًا في تشريعاته وسطًا معتدلاً في فرائضه وتعاملاته؛ لأنه نظام رباني شرعه رب العالمين على لسان نبي أمي كريم، فكان شرعه من عند الله تعالى وتطبيقه من خلال رسول معصوم، وبهذا اكتملت الرسالة وتمت النعمة، وقال تعالى في كتابه الكريم: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: 89].

ولا شك أن الحياة السياسية والعلاقات الدولية هي كذلك من الشرائع التي بيّنها الله في كتابه أو أتت به السنة النبوية المطهرة منها قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: 1]، وأن العقود والمعاهدات والاتفاقيات والأحلاف والمواثيق، وكل ذلك لا يتم إلا من خلال التمثيل الدبلوماسي الذي لا تتم هذه المعاهدات إلا به، كما في

إرسال قريش وفد إلى النبي ﷺ في صلح الحديبية. وأيضاً إرسال الرسل إلى الحبشة وغيرها من الأمصار، فكان ذلك ممارسة للدبلوماسية، وكيف كانت معاملة الرسل من قبل النبي ﷺ والدول التي استقبلت الرسل ومنحتهم الحصانة والرعاية وضمنان لحقوقهم، وكذلك فعل النبي ﷺ مع الرسل الذي مثلوا دولهم تمثيلاً دبلوماسياً، وسوف يورد الباحث في هذا المطلب تفصيلاً أكثر لذلك.

وأصلت النظم، ورسمت مناهج للحياة بصورة تطبيقية فريدة، ومما اهتمت به الحضارة الإسلامية العلاقات الخارجية للدولة في جميع مناحيها، وخاصة تلك التي تتعلق بحصانة المبعوثين الدبلوماسيين، حيث حفظت لهم مكانتهم، وأنزلتهم منازلهم بدافع أخلاقي قبل أن يكون دافعاً مادياً، وهذا ما سيكون عنه الحديث في هذا المطلب.

الفرع الأول: الدبلوماسية في العهد النبوي:

أولاً: التمثيل الدبلوماسي في صدر الإسلام:

إن الحضارة الإسلامية⁴⁹ بحق تمثل المرحلة المثالية للتاريخ الدبلوماسي البشري بصفة عامة وتاريخ المسلمين بصفة خاصة، ومما لا شك فيه أن تلك الفترة التي عاشها رسول الله ﷺ هي أعظم الفترات في التاريخ الإنساني عموماً، ولا يتصور العقل أن تأتي على البشرية فترة زمنية أكثر مثالية أو أفضل سمواً من تلك الفترة التي قضاها رسول الله ﷺ من الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، فالدبلوماسية النبوية تُعتبر بحق دبلوماسية واقعية مترفعة عن كل نقص وعن كل عيب، وأثرها واضح وجلي على الدبلوماسية الإسلامية في العصور اللاحقة.

تميزت الدبلوماسية الإسلامية عن غيرها من دبلوماسيات الحضارات السابقة بعدة مميزات⁵⁰ رأى الباحث

الاقتصار منها على أمرين مهمين، وهما:

⁴⁹ تُعرف الحضارة الإسلامية بأنها الحضارة التي جاء بها، من أمور وقيم، والتي تحمل داخل طياتها العقيدة الإسلامية وتشريعاتها، والسياسة المتبعة والاقتصاد، والتربية والثقافة، تختلف الحضارة الإسلامية اختلافاً كلياً عن باقي الحضارات لأنها تنبعث من العقيدة الإسلامية ولتحقيق الغاية الإسلامية، والتي مبدؤها الأول هو إعمار الأرض بما يرضي الله، وقد كانت الحضارة الإسلامية تستفيد من باقي الحضارات والتي جعلتها لها لا عليها لتفتتح عقل المسلم وتقبله لباقي الحضارات بعد التوسع في الحضارة الإسلامية بعد أن امتدت من المحيط إلى الخليج. انظر: عبد الرحمن الحجري، *جوانب من الحضارة الإسلامية*، (بيروت: مكتبة الصحوة، ط1، 1399هـ/1979م)، ص11.

⁵⁰ سهيل حسين الفتلاوي، *دبلوماسية النبي*، (بيروت: دار الفكر العربي، ط1، 2001م)، ص41، وكذلك لنفس المؤلف، *مراسلات النبي وبعثاته الدبلوماسية*، ص9.

1. أنها رباتية المصدر، نبوية التنفيذ، فمصدرها ومنشؤها الإله الذي أنزل شريعته - والتي منها كيفية إقامة العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية - وجعلها في كتاب ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت:42] وكذلك نُفِذت من نبي معصوم حاز الكمال البشري خلقاً وحكماً وعملاً.

2. الدافع الروحي الأخلاقي في التعاملات الدبلوماسية، وذلك في أقوال النبي ﷺ وأفعاله الدبلوماسية لم تكن ذات دوافع قومية أو توسعية، بل كانت محاطة بغطاء أخلاقي تام، ولم يكن من غرض الدبلوماسية الإسلامية إلا الدعوة إلى الله لكفها دلالة على سمو هذه الدبلوماسية.

ومن هنا فإننا نجد أن النبي ﷺ قد مارس الدبلوماسية بأوسع نطاق على المستوى الدولي، وذلك أنه أرسل مبعوثيه إلى مجموعة من زعماء القبائل المتفرقة في شبه الجزيرة أطرفها، وكذلك أرسل واستقبل الوفود وعقد الهدنة والصلح، وكانت له مراسم وتشريفات وإبرام المفاوضات والمعاهدات الدولية.

ثانياً: تطبيقات التمثيل الدبلوماسي في الحضارة الإسلامية:

أما فيما يتعلق بالتمثيل الدبلوماسي فإننا نجد أن الدبلوماسية الإسلامية قد أثبتت الحصانة الكاملة للرسول والمبعوثين الموفدين من طرف دولهم للقيام بالمهام الدبلوماسية لدى الدولة الإسلامية، وجعل لهم حرمة تكفل لهم القيام بممارسة المهمة التي ابعثوا من أجلها، لذا نجد أن الرسول والمبعوثين في الفقه الإسلامي يتمتعون بامتيازات الأمان لأشخاصهم ولمن يكون معهم إذا دخلوا دار الإسلام، فلا يجوز الاعتداء عليهم ولا إهانتهم ولا التعرض لأموالهم، كما يتمتعون أيضاً بامتيازات الإعفاء من العشور (الضرائب) في حالات محددة، وتسري هذه الامتيازات مدة مكثهم في دار الإسلام سواء أكان ذلك في حال السلم أم الحرب⁵¹.

صلح الحديبية وبداية الدبلوماسية التطبيقية في الإسلام

خرج النبي صلى الله عليه وسلم في شهر ذي القعدة من العام السادس للهجرة ومعه ألف وأربعمئة من المسلمين إلى مكة المكرمة بهدف أداء العمرة، ولما وصل إلى منطقة تُسمى الحديبية علم أن قريش ستمنعه من دخول مكة المكرمة، فأرسل إليهم عثمان بن عفان رضي الله عنه حتى يُخبرهم أنه لم يأت لقتالهم، فاستجابت قريش إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأرسلت سهيل بن عمرو إليه للاتفاق على صلح أطلق عليه اسم صلح الحديبية، وورد هذا الصلح في القرآن الكريم في سورة الفتح حيث قال عز وجل: (إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا) [الفتح: 48].

⁵¹ خالد الربيع، الحصانات والامتيازات الدبلوماسية دراسة مقارنة، (الكويت: جامعة الكويت، د.ت، د. ط نسخة PDF)، ص 28.

وكان من شروطه حرية دخول أي شخص إلى عهد قريش أو عهد النبي محمد ﷺ. منع الحرب لمدة عشر سنوات على التوالي. رجوع المسلمين ذلك العام على أن يدخلوا مكة المكرمة معتمرين في العام المقبل بشرط دخول مكة دون سلاح ما عدا السيوف التي في أعمادهم، ودخولها بعد أن تخرج منها قريش، وألا تزيد مدة إقامة المسلمين في مكة المكرمة على ثلاثة أيام. حرمة الاعتداء على أي قبيلة أو شخص مهما كانت الأسباب والدوافع. استرجاع المسلمين كل شخص يأتي إليهم من قريش مسلماً بغير إذن قريش، وألا ترد قريش من يعود إليها من المسلمين. وكانت من النتائج المهمة لهذا الصلح هي:

أنّ المعاهدات تنشأ بين طرفين متساويين في القوة والعتاد والعزيمة ففي البداية كانت قريش تحارب الدولة الإسلامية ولا تعترف بوجود الدولة الإسلامية سياسياً، ومع صلح الحديبية اعترفت قريش بالدولة الإسلامية، مما أدّى ذلك إلى اعتراف عدد كبير من القبائل العربية الأخرى بوجود وأهمية الدولة الإسلامية. إلا أنّ هذه الحصانة التي تمنحها الدولة الإسلامية على السفراء أو الأجانب الداخلين إليها ليست من باب المجاملة، ولا من باب السيادة المطلقة التي تعتبرها الدولة لنفسها، ولكنها من باب حرمة الدماء في الإسلام، واستند تأمين الرسل والمبعوثين من غير المسلمين في الفقه الإسلامي على تكييف فقهي شرعي له أدلته الثابتة الواضحة من الكتاب والسنة والقواعد الفقهية والسياسية المستنبطة منها، وتكييف الحصانة الدبلوماسية يطلق عليها وصف العقد في الفقه الإسلامي ويُسمّى بـ (عقد الأمان).

وحصانة المبعوث الدبلوماسي منثورة في السيرة النبوية كثيراً من قول النبي ﷺ وفعله وتقريره، على ما يلي: أمّا من قوله في منح الحصانات ذلك ما جاء عن أبي رافع قال: بعثني قريش إلى رسول الله ﷺ، فلما رأيت رسول الله ﷺ ألقى في قلبي، فقلت: يا رسول الله! إني والله لا أرجع إليهم أبداً قال: «إني لا أخيس بالعهد، ولا أحبس البرد، ولكن أرجع، فإن كان في نفسك الذي في نفسك الآن فارجع». قال: فذهبت ثم أتيت النبي ﷺ فأسلمت⁵². وأما من فعله فعزمه ﷺ على قتال المشركين عندما شاع خبر مقتل عثمان بن عفان ﷺ، وذلك بسبب اختراق الحصانة الدبلوماسية لعثمان، وهو في تلك الحالة مبعوث وممثل دبلوماسي للنبي ﷺ، وهذا الأمر يستوجب إعلان الحرب

⁵² سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، السنن، تحقيق: محيي الدين عبد الحميد، (بيروت: صيدا المكتبة العصرية، د.ط، د.ت)، كتاب الجهاد، باب في الإمام يستجن في العهود، ج2، ص91، رقم2758. وصححه الألباني.

— كما مرّ معنا في الحضارات السابقة - كون الاعتداء خرقاً للحصانة الدبلوماسية التي كانت معروفة بين الدول آنذاك والترمّ بها النبي ﷺ⁵³.

وكما أنه غضب لانتهاك وفده ﷺ نجده حفظ الحصانات للرسول القادمين وإن لم يكونوا مؤمنين به، وذلك عندما جاءه رسولان من عند مسيلمة، فقال لهم رسول الله ﷺ حين قرأ كتاب مسيلمة الكذاب: «فما تقولون أنتما؟» قالوا: نقول كما قال. فقال رسول الله ﷺ: «لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكم»⁵⁴.

يقول الإمام ابن القيم معلقاً على هذه الحادثة: "وكانت تقدم عليه رسل أعدائه وهم على عداوته، فلا يهيجهم ولا يقتلهم، ذلك أنه جرت سنته ألا يقتل رسول"⁵⁵.

ويستنتج الباحثان مما سبق أن الدبلوماسية الإسلامية التي مارسها النبي ﷺ اهتمت بجانب الأخلاق وحفظت التمثيل الدبلوماسي والممثل في منح الحصانة للمبعوثين وحرية التنقل والاعفاء من الضرائب وهذه المعاملة لا تقتصر على العرب دون غيرهم ولكنها عالمية قال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: 107].

النقطة الثالثة: المقارنة بين النظام الدبلوماسي في الإسلام وغيره من الشرائع

إن الأسس التي قامت عليها الدبلوماسية عند الغرب مبنية على ثلاث نظريات، وهي على سبيل الإجمال كالآتي:

الأولى: نظرية الامتداد الإقليمي.

الثانية: نظرية الصفة التمثيلية.

الثالثة: نظرية مقتضيات الوظيفة.

الأولى: نظرية الامتداد الإقليمي:

وتسمى هذه النظرية عند البعض بنظرية التجاوز، ولم تظهر هذه النظرية إلا في القرن السادس عشر الميلادي (16م) على يد غريوتوس الهولندي. وهذه النظرية تعتبر أن مقر البعثة الدبلوماسية الذي تمارس فيه عملية الدبلوماسية امتداد لإقليم الدولة التي يمثلها المبعوث الدبلوماسي. وهذا يعني أن المبعوث الدبلوماسي يقيم في إقليم الدولة التي اعتمد

⁵³ البخاري، الصحيح الجامع المسند (صحيح البخاري)، ج3، ص193.

⁵⁴ أخرجه أحمد في مسنده، ج3، ص487، 488؛ وأبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في الرسل، رقم2761 وهو ضعيف ولكن له شاهد صحيح.

⁵⁵ محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، (بيروت: مؤسسة الرسالة، والكويت: مكتبة المنار الإسلامية، ط14، 1986/1407م)، ج3، ص125.

لديها بصورة فعلية، ولكنه يجب أن يعتبر أنه لا يزال مقيماً في إقليم الدولة التي أوفدته، وعلى هذا الأساس يمكن للممثل الدبلوماسي عدم الخضوع لقانون الدولة المضيف له⁵⁶.

والباعث على تقرير مثل هذه النظرية هو المشكلة المتمثلة في صعوبة التوفيق بين مبدأي "سيادة الدولة على إقليمها" و"خضوع الممثلين الدبلوماسيين لقانون الدولة المعتمد لدى دولته". والتي ظهرت أمام الفقهاء في ذلك الوقت. ولقد حظيت هذه النظرية بتأييد كثير من قدامى فقهاء القانون الدولي⁵⁷، وعليه عملت محاكم أكثر الدول الموجودة في ذلك الوقت⁵⁸. إلا أن هذه النظرية تعرضت لانتقادات واعتراضات مما أدى إلى استبعادها كأساس صحيح يمكن الاستناد إليه للحصانات والامتيازات الدبلوماسية.

ومن الانتقادات التي تعرضت لهذه النظرية أنها متناقضة، لما يشعر فيها من افتراض وجود المبعوث الدبلوماسي في مكانين في وقت واحد، وهما الدولة المبعوث إليها على أساس فعلي، ودولته التي ينتمي إليها على أساس افتراضي. وأنها غير ملائمة للواقع الفعلي والأوضاع الجارية، وغير مناسبة للأوضاع الجارية ومبدأ سيادة الدولة على إقليمها. إذ المتفق عليه أنه يتعين على المبعوث الدبلوماسي التزام لوائح الشرطة في الدولة المبعوث لديها، وأن عليه دفع رسوم محلية معينة تمثل خدمات فعلية يحصل عليها، وأن تصرفاته التجارية يخضع للقوانين السارية في البلد الذي يقيم فيه فعلاً. كما قالوا بأن الأخذ بهذه النظرية يفضي إلى نتائج عبثية وغير مقبولة، ويتجلى هذا فيما لو وقعت جريمة داخل مقر البعثة، فمقتضى هذه النظرية أنه يجب إخضاع الجريمة لقوانين وقضاء الدولة المرسل إليها أي كانت جنسية المجرم، ولو لجأ مجرم إلى دار البعثة بعد ارتكاب جريمة خارجها لا تستطيع السلطات المحلية وضع يدها عليه إلا عن طريق الإجراءات الخاصة بتسليم المجرمين كما لو فرّ إلى إقليم أجنبي، وهذا الأمر يتعارض مع مبدأ سيادة الدولة ولا يمكن للدولة أن تقبله، ولهذا قال بعض فقهاء القانون: إن التصور الوهمي الذي تقوم عليه هذه النظرية غير مفيد وغامض وخاطئ، وبالتالي خطر⁵⁹.

الثانية: نظرية الصفة التمثيلية:

⁵⁶ وليد خالد الربيع، الحصانات والامتيازات الدبلوماسية في الفقه الإسلامي والقانون الدولي، (مجلة الفقه والقانون، المملكة المغربية، 2011م)، ص 8.

⁵⁷ الحصانات في الفقه الإسلامي والتشريعات الوضعية، صحيفة الوطن، <http://alwatan.com/details/14480>

⁵⁸ سامي سمو، الحصانات الدبلوماسية، ستار تايمز، <http://www.startimes.com/?t=24337309>

⁵⁹ هايل صالح الزين، الأساس القانوني لمنح الحصانات والامتيازات الدبلوماسية، (رسالة مقدمة لنيل درجة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، 2011م)، ص 42-45.

وهذه النظرية معروفة بنظرية التمثيل لدى بعض الباحثين، ونظرية الصفة البيانية لدى الآخرين. وهي نظرية وصفية لطبيعة الدور الذي يقوم به الممثل الدبلوماسي كوكيل لدولة ذات سيادة. وبالتالي تتمتع تصرفاته الرسمية وغيرها بالحصانة لأنها تعدّ تصرفات دولة أجنبية ذات سيادة⁶⁰.

ورأى بعض الباحثين أن هذه النظرية ترجع في أساسها إلى الصفة المقدسة التي يتمتع بها المبعوث الدبلوماسي باعتباره ممثلاً لرئيس الدولة الذي كان يجمع بين السلطة الروحية والزمنية في وقت ما، وليس ممثل الدولة. وعليه، فإن أي اعتداء موجه إلى المبعوث الدبلوماسي يعتبر انتهاكاً للشعائر المقدسة في الدولة. ولهذا اعتبر القدامى من اليونانيين والرومان الاعتداء على شخص السفير من أفظع المخالفات التي ترتكبها دولة ضد أخرى، وانتهاك لحرمة قانون الشعوب⁶¹.

وفي القرن الخامس عشر (15م) بعد أن تطورت الممارسة الدبلوماسية وانتقلت إلى مرحلة الدبلوماسية الدائمة تطورت العلاقات الدولية، وانحلت منحى العلاقات الشخصية نظراً لسيطرة مفهوم السيادة الشخصية، عندما بدأ من هذه العلاقات أنها علاقات شخصية بين الملوك والأمراء، مما أسبغ على المبعوثين الدبلوماسيين الصفة الشخصية على اعتبار أنهم الممثلون الشخصيون لملوكهم وأمراءهم. فارتكزت الحصانات على هذه الصفة التمثيلية، فأصبح أي اعتداء على الممثل الدبلوماسي أو إهانة توجه إليه تعتبر كأنها وجهت للحاكم الذي بعثه⁶². لكن هذه النظرية متعارضة مع سيادة الدولة المعتمد لديها، لأنها لو صدقت في حالة الحصانة خلال العمل الرسمي، فإنها لا تصدق على الحصانة الشخصية التي يتمتع بها الدبلوماسي خارج نطاق عمله.

وهي أيضاً قاصرة عن تفسير كثير من الأوضاع، فمن ذلك إذا كان الدبلوماسي يتمتع بالحصانات والامتيازات بوصفه ممثلاً للدولة فقط، فلأي سبب يجب أن تتمتع عائلته بهذه المزايا، وهي ليس لها أية صفة تمثيلية؟ وإذا كانت هذه النظرية تبرر منح الحصانات للأشخاص الذين يمثلون دولهم أو رؤساءها، فكيف يمكن تبرير منح الحصانات لأشخاص القانون الدولي الآخرين من منظمات عالمية وإقليمية وهم لا يمثلون دولة؟

⁶⁰ عبد الرؤوف نوثن حميدي، الحصانات والامتيازات الدبلوماسية، الحوار التمدن،

<http://www.m.ahewar.org/s.asp?aid=445219&r=0>

⁶¹ عبد العزيز بن ناصر بن عبد الرحمن العبيكان، الحصانات والامتيازات الدبلوماسية والقنصلية في القانون الدولي، (الرياض: مكتبة

العبيكان، ط1، 1428هـ)، ص217.

⁶² علي الشامي، الدبلوماسية: تاريخها، مؤسساتها، أنواعها، قوانينها، موقع دنيا الوطن،

<https://pulpit.alwatanvoice.com/articles/2011/10/14/239926.html>

كما أن هذه النظرية تمحورت حول الصفة التمثيلية دون تحديد دقيق للشخص الواجب تمثيله، فتارة تتعلق صفة التمثيل بشخص رئيس الدولة وتارة تتعلق الصفة بالدولة وسيادتها مما يوقع في ازدواجية الصفة التمثيلية للمبعوث فيستفيد من نوعي الحصانات وهذا يتعارض مع أساس منح الحصانات حيث إن حصانات رئيس الدولة تتحدد على مستوى المحاملة الدولية أكثر مما تقع على مستوى مفهوم السيادة، بينما حصانات الدولة تقع على مستوى السيادة والاستقلال⁶³.

الثالثة: نظرية مقتضيات الوظيفة

وهذه النظرية هي نظرية حديثة. وترتكز هذه النظرية على مبدأ متطلبات الوظيفة والضرورات العملية لأداء الوظائف الدبلوماسية على أحسن وجه، فالحصانات والمزايا التي يتمتع بها المبعوثون الدبلوماسيون ضرورة يقتضيها قيامهم بمهام وظائفهم في جو من الطمأنينة بعيدا عن مختلف المؤثرات في الدول المعتمدين لديها⁶⁴.

فالمجتمع الدولي استحسن الأخذ بهذه النظرية لأنها أكثر النظريات مسايرة لمنطق الأمور وأشملها، وتتماشى مع الاتجاهات الحديثة في القانون الدولي المعاصر، في حين لم تقدم النظريتان السابقتان التبرير الموضوعي المقبول لأسس منح الحصانات والامتيازات الدبلوماسية، ولهذا أشار إلى هذه النظرية تقرير أعمال معهد القانون الدولي دورة فيينا عام 1934م ما نصه: "إن أساس الحصانات الدبلوماسية يكمن في المصلحة الوظيفية"، وكذلك تناولها تقرير لجنة القانون الدولي المقدم إلى الجمعية العمومية للأمم المتحدة عام 1956م، وأخيرا تبنت هذه النظرية اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية عام 1961م، حيث جاء في مقدمتها: "إن الدول الأعضاء في هذه الاتفاقية إذا اعتقدت أن المزايا والحصانات المذكورة ليس الغرض منها تمييز أفراد وإنما تمكين البعثات الدبلوماسية بوصفها ممثلة للدول للقيام بمهامها على وجه مجدي"⁶⁵.

ومما تجدر الإشارة إليه أن منح هذه الحصانات والامتيازات والتمتع بها لا يعني مطلقا الرخصة للاستخفاف بالقوانين المحلية، أو تجاهل عادات وتقاليد وقيم مجتمع الدولة المضيفة، فالحصانة تعني عدم الخضوع لاختصاصات المحاكم المحلية، وليس الإعفاء من الالتزام بقوانين البلد الممثل فيه الدبلوماسي، وقد أشارت إلى هذا المعنى المادة (41) من

⁶³ المصدر السابق.

⁶⁴ أمين فتحي محمد الجندي، حق الدفاع الشرعي في مواجهة الأشخاص المتمتعين بالحصانة في القانون الدولي العام، (مصر: مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، ط1، 1436هـ)، ص55.

⁶⁵ أحمد سالم محمد باعمر، الدبلوماسية بين الفقه الإسلامي والقانون الدولي: دراسة مقارنة، (د.ط، د.ت)، ص135.

اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية، حيث نصت على أنه: "من واجب جميع الأشخاص الذين يتمتعون بهذه الامتيازات والحصانات احترام الدولة المستقبلية وأنظمتها"⁶⁶.

وبالنظر في النظريات المتقدمة وموقف فقهاء القانون الدولي منها وما اشتملت عليه من مقومات وانتقادات يمكن القول بأن النظرية الأولى لا تتفق مع قواعد الإسلام، حيث إنها تقتضي أن مقر البعثة الدبلوماسية امتداد لإقليم الدولة المرسل، مما يعني اقتطاع جزء من دار الإسلام ليكون جزءاً من دار العهد أو الحرب وهذا لا يتفق مع قواعد الإسلام ومبدأ سيادة المسلمين على أراضيهم.

وأما النظرية الثانية فلا تتوافق أيضاً مع قواعد الإسلام، إذ إنها تقتضي منح المبعوث الدبلوماسي الحصانات والامتيازات الدبلوماسية؛ لأنه ممثل لرئيس الدولة التي قدم منها، وقد يكون رئيس الدولة مهدر الدم شرعاً، ومع ذلك فإن مبعوثه يتمتعون بالحصانة الدبلوماسية، وأقرب مثال لذلك أن النبي ﷺ لم يتعرض لرسل مسيلمة الكذاب، مع أنهم يوافقون مسيلمة في موقفه من النبي ﷺ، وهو رأس المرتدين ومستحق للقتل، إلا أن النبي ﷺ أمنهم على أنفسهم إعمالاً لقاعدة الإسلام العامة في تأمين الرسل⁶⁷.

وأما النظرية الثالثة - وهي نظرية مقتضيات الوظيفة - فبالنظر إلى ركائزها ومقوماتها يظهر أنها لا تشتمل على محذور شرعي، ولا تتعارض مع الأساس الشرعي الذي تستند إليه الحصانة الدبلوماسية في الفقه الإسلامي، وهو مبدأ الأمان الذي دلت عليه النصوص الشرعية والآثار والقواعد الكلية، كما أنه يحقق مصلحة شرعية تعود على الأمة بمجموعها في علاقاتها مع الدول الأخرى، وأيضاً يحقق مصلحة للرسل والموفدين، حيث سيتمتعون بالحصانات والامتيازات التي ستمكنهم من أداء مهماتهم على أكمل الوجوه دون تأثير من الدول المضيفة لهم، وما كان كذلك فهو مباح وجائز باعتبار أن الأصل في العادات الإباحة، وأن هذه الإباحة مقيدة بما لا يخالف الشرع، أو يترتب عليه ضرر عام أو خاص⁶⁸.

نتائج البحث: توصل البحث إلى النتائج الآتية:

- 1- أن الدبلوماسية الإسلامية هي من مصدر إلهي، وتطبيقها كان من نبي معصوم ﷺ.
- 2- أن الدبلوماسية الإسلامية تتميز بصفة مهمة، وهي مبدأ الأخلاق في التعامل الدبلوماسي.

⁶⁶ وليد خالد الربيع، الحصانات والامتيازات الدبلوماسية في الفقه الإسلامي والقانون الدولي، ص 10.

⁶⁷ أحمد سالم محمد باعمر، ص 136.

⁶⁸ وليد خالد الربيع، المرجع السابق، ص 10.

3- أن الدبلوماسية القديمة كانت نتائج التواجد الإنساني، وجوار البشر بعضهم قرب بعض.

4- أن لفظ الدبلوماسية وإن لم يذكر في القرآن والسنة إلا أن ممارستها موجودة وإن اختلفت المسميات.

References.

- ‘Alī Maqbūl. *Al-Ḥiṣānāt Al-Diblūmāsiyyah Wa Al-Qunsuliyyah Wa Al-Mu’āhadāt*. 1st Ed. Sana: Dār Al-Jazīrah, 2000.
- Abū ‘Abbāh, Sa’īd. *Al-Diblūmāsiyyah Maḥmūhā Wa Qawānīnuhā*, N. Ed. Kuwait: Dār Nāshirī Al-Ilīkturūniyyah Li Al-Nashr Wa Al-Tawzī’, 2013.
- Abū Dāwud Al-Sajastānī, Sulaymān Bin Al-Ash’ath. *Al-Sunan*. Taḥqīq: Muḥy Al-Dīn ‘Abd Al-Ḥamīd, N. Ed. Beirut: Ṣayda Al-Maktabah Al-‘Aṣriyyah, N. D.
- Abū Hayf, ‘Alī Ṣādiq. *Al-Qānūn Al-Diblūmāsī*. 3rd Ed. Alexandria: Mansha‘ah Al-Ma’ārif, 1975.
- Aḥmad Samīr. *Al-Diblūmāsiyyah*, 1st Ed. Cairo: Al-Maktabah Al-Maṣrī Al-Ḥadīth, 1992.
- Aḥmad, Ibn Muḥammad Bin Ḥanbal Abū ‘Abdullāh Al-Shaybānī. *Al-Musnad*. N. Ed. Cairo: Mu‘assasah Qurṭubah, N. D.
- Akhmīs, Ḥannān. *Tārīkh Al-Diblūmāsiyyah*. Pdf paper distributed on Internet, N. Ed. N. C. N. D. Al-Bukhārī, Muḥammad Bin Ismā‘īl. *Al-Ṣaḥīḥ Al-Jāmi’*. N. Ed. Cairo: Bayt Al-Afkār, 1412.
- Al-Fatlawī, Suhail Ḥusain. *Diblūmāsiyyah Al-Nabī*. 1st ed. Beirut: Dār Al-Fikr Al-‘Arabī, 2001.
- Al-Ḥajjī, ‘Abd Al-Raḥmān. *Jawānib Min Al-Ḥaḍārah Al-Islāmiyyah*. 1st ed. Beirut: Maktabah Al-Ṣaḥwah, 1979.
- Al-Jundī, Ayman Fathī Muḥammad. *Haq Al-Difā’ Al-Shar’ī Fī Muwājahah Al-Ashkhāṣ Al-Mutamatti’in Bi Al-Ḥiṣānah Fī Al-Qānūn Al-Duwalī Al-‘Ām*. 1st ed. Egypt: Markaz Al-Dirāsāt Al-‘Arabiyyah Li Al-Nashr Wa Al-Tawzī’, 1436.
- Al-Mārḳ, ‘Abd Al-Muḥsin Bin Fahd. *Al-Diblūmāsiyyah Bayn Al-‘Ilm Wa Al-Fann*. 1st Ed. Riyadh: Maktabah Al-Mulk Fahd Al-Waṭaniyyah, 2006.
- Al-Obekān, ‘Abd Al-‘Azīz Bin Nāsir Bin ‘Abd Al-Raḥmān. *Al-Ḥiṣānāt Wa Al-Imtiyāzāt Al-Diblūmāsiyyah Wa Al-Qunsuliyyah Fi Al-Qānūn Al-Duwalī*. 1st ed. Riyadh: Maktabah Al-Obekān., 1428.

- Al-Qaisī, Muḥammad Fahd. *Al-Sūmariyyūn Bayn Al-Naft Wa Al-Ithbāt*. 1st Ed. Damascus: Dār Tamūz Li Al-Ṭibā'ah Wa Al-Nashr, 2013.
- Al-Rabī', Khālid. *Al-Ḥiṣānāt Wa Al-Imtiyāzāt Al-Diblūmāsiyyah Dirāsah Muqāranah*. N. Ed. Kuwait: Jāmi'ah Al-Kuwait, N. D.
- Al-Rājihī, 'Abdullāh. *Al-Diblūmāsiyyah Anwā'uhā Wa Marāḥil Taṭawwuratihā*. 1st Ed. Riyadh: Ma'had Al-Dirāsāt Al-Diblūmāsiyyah, 2013.
- Al-Tāzī, 'Abd Al-Hādī. *Al-Tārīkh Al-Diblūmāsī Li Al-Maghrib Mundz Aqdam Al-'Uṣūr Ilā Al-Yawm*. N. Ed. Morocco: Kenitra, Akādīmiyyah Al-Mamlakah Al-Maghribiyyah, N. D.
- Al-Umam Al-Muttaḥidah, *Al-Wathā'iq Al-Rasmiyyah Li Mu'tamar Al-Umam Al-Muttaḥidah Al-Khāṣṣ Bi Al-'Alāqāt Al-Diblūmāsiyyah*. N. Ed. N. C. N. D.
- Al-Zabn, Hāyl Sāliḥ. *Al-Asās Al-Qānūnī Li Manḥ Al-Ḥiṣānāt Wa Al-Imtiyāzāt Al-Diblūmāsiyyah; Riṣālah Muqaddamah Li Nayl Darajah Mājistūr Fī Al-Qānūn Al-'Ām Kulliyah Al-Ḥuqūq*. N. Ed. Oman: Jāmi'ah Al-Sharq Al-Awsaṭ, 2011.
- Ba'mar, Aḥmad Sālim. *Al-Diblūmāsiyyah Bayn Al-Fiqh Wa Al-Qānūn Al-Duwalī*. 1st ed. Oman: Dār Al-Nafā'is, 2001.
- Būrūbī, 'Abd Al-Laṭīf. *Al-Diblūmāsiyyah Wa Al-Tafāwuḍ*. N. Ed. Algeria: Jāmi'ah Qasantīnah, Kulliyah Al-'Ulūm Al-Siyāsiyyah, N. D.
- Fūdah, 'Izz Al-Dīn. *Al-Naẓm Al-Diblūmāsiyyah*. 1st ed. Cairo: Maktabah Al-Ādāb, 1989.
- Ḥabsh, Muḥammad. *Al-Diblūmāsiyyah: Qirā'ah Fī Al-Qiyam Al-Diblūmāsiyyah*. 1st Ed. Qatar: Al-Ma'had Al-Diblūmāsī, 2013.
- Ibn Qayyim Al-Jawziyyah, Muḥammad Bin Abī Bakr Ayyūb Al-Zar'ī Abū 'Abdullāh. *Zād Al-Ma'ād Fī Hudā Khayr Al-'ibād*. Taḥqīq: Shu'aib Al-Arnā'ūṭ Wa 'Abd Al-Qādir Al-Arnā'ūṭ, 14th ed. Beirut: Mu'assasah Al-Risālah, 1986.
- Ja'far 'Abd Al-Salām. *Qānūn Al-'Alāqāt Al-Diblūmāsiyyah Wa Al-Qunṣuliyyah Dirāsāt Fī Al-Qānūn Al-Duwalī Wa Al-Sharī'ah Al-Islāmiyyah*, N. Ed. Cairo: Rābiṭah Al-Jāmi'āt Al-Islāmiyyah, 2000.
- Khalf, Maḥmūd. *Al-Naẓariyyah Wa Al-Mumārasah Al-Diblūmāsiyyah*. 1st Ed. Lebanon: Al-Markaz Al-Thaqāfī Al-'Arabī, 1989.
- Majmū'ah Min Al-'Ulamā'. *Tārīkh Al-Ḥadārah Al-Miṣriyyah*. N. Ed. Cairo: Dār Al-Nahḍah, N. D.

Majmū'ah Min Al-Bāḥithīn Bi Ma'had Al-Tanmiyah Al-Bashariyyah. *Al-Taṭawwur Al-Tārīkhī Li Al-Nazariyyat Wa Al-Mumārasah Al-Diblūmāsiyyah*. N. Ed. Palestine: N. P. N. D.

Muḥammad, Sāmī 'Abd Al-Ḥamīd. *Al-Qānūn Al-Duwalī Al-'Ām*. N. Ed. Beirut: Al-Dār Al-Jāmi'iyyah, 1973.

Nicolson. *Dirāsāt Diblūmāsiyyah*. Translated by: Muḥammad Al-Zaqzūqī. N. Ed. Cairo: Maktabah Al-Angelo, 1973.

R. NUMELIN: The beginning of Diplomacy, London, 1950, P. 83.

Raffah, Jamāl 'Abd Al-'Azīz. *Al-Diblūmāsiyyah Akhlāq Wa Mihnah*. 1st ed. Riyadh: Wizārah Al-Khārijīyyah Al-Su'ūdiyyah, 2014.

Robert Sellier. *Mawsū'ah Al-Ḥadārah Al-Ighrīqiyyah*. Translated by: 'Azīz Zaybārī. 1st Ed. Iraq: Dār Al-Mashriq Al-Thaqāfiyyah, 2014.

Ṣabrī , Maqlad Ismā'īl. *Al-'Alqāt Al-Siyāsiyyah Al-Dawliyyah: Dirāsāt Fī Al-Uṣūl Wa Al-Nazariyyāt*. 1st Ed. Kuwait: Dār Al-Salāsul, 1985.

Sāmī Samo. *Al-Ḥiṣānāt Al-Diblūmāsiyyah*. Star Times, <http://www.startimes.com/?t=24337309>

Tawfiq, 'Umar Kamāl. *Al-Diblūmāsiyyah Al-Islāmiyyah Dirāsāt Tahliyyah Wathā'iqiyyah Fī Al-Tārīkh Al-Diblūmāsi*, N. Ed. Alexandria: Mu'assasah Shabāb Beirut Li Al-Ṭibā'ah Wa Al-Nashr, 1986.

Magazine:

Al-Sayyid Amīn Shalbī. "Bayn Al-Diblūmāsiyyah Al-Qadīmah Wa Al-Ḥadīthah". Cairo: *Majallah Al-Siyāsah Al-Dawliyyah*. No. 140. April, 2000.

Webs:

Al-Ḥiwār Al-Tamaddun, <http://www.m.ahewar.org/s.asp?aid=445219&r=0>.

Blaga Romania, UN Doc CCPR/C/86/D/1158/2003, Communication No. 1158/2003. <http://www.aldiplo.net/diplomat.htm> <https://www.youtube.com/results>

Harlod, Nicolson, Diplomacy, (London: Oxford University Press 1969), P. 16. <http://alwatan.com/details/14480>.

Mawqī' Duniyā Al-Waṭan, <http://pulpitalwatanvoice.com/articles/2011/10/14/239926.html>

Press Conference: Talk with Kuwait Press Agency/Kūnā/Date: 26/8/1426.